تعالى وبغيره تعالى بالحقيقة حمد ان متغايران بالذات لا بالاعتبار فان ارتبط به تعالى كل
فرد من الافراد المتغايرة بالذات يلزم الحصر فتامل فتح واما الثاني والثالث فلان لام
الملك انما وضعت للاختصاص آه المستفاد من نسبة السيد الشريف حصر الحمد الى لامي الجنس
والملك دون لامي الجنس والاختصاص هو ان اللام مع كونها موضوعة للملك يفيد الحصر لان اللام
موضوعة للاختصاص بمعنى الحصر ويفيد الحصر بطريق الوضع فالظاهر يعقد بدلالة
لامي الجنس والملك على الحصر بقرينة المقام او شهادة الذوق كما في الكرم في العرب فاذا
استفادة الحصر بانضمام قرينة المقام او شهادة الذوق فلا وجه لما قال المحشي فان قيل
المستفاد من قول السيد السند في حاشية مختصر الاصول ودلالة لامي التعريف والتخصيص على
اختصاص الجنس المستلزم لاختصاص المحامد كلها العقل بكون اللام موضوعة للاختصاص
قلنا بل المستفاد من التعريف بلام الملك واخرى بلام التخصيص بعدم كونها موضوعة
للتخصيص بل الملك المستفاد منه التخصيص بقرينة المقام او شهادة الذوق فالتعبير بلام
التخصيص لاستفادة التخصيص من الملك الذي هو معناها بانضمام احد الامرين المذكورين
على انه يجوز ان يطلق التخصيص في عبارته بمعنى التخصيص في الاثبات لا بمعنى التخصيص في الثبوت فح
التعبير بالملك والتعبير بالتخصيص بمعنى واحد واما الدلالة على الاختصاص فمن لامي الجنس والتخصيص مع انضمام
احد الامرين المذكورين فتامل فتح ولا اعتذار عن هذا قال آه لا نم ان قوله المذكور للاعتذار عن
هذا كيف وقد عرفت انه لا حاجة الى الاعتذار لم لا يجوز ان يكون لانه حمل لام التعريف على الجنس
بناء على انه المتبادر الى الفهم السابق في الاستعمال لا سيما في المصادر وبناء على ان اللام لا يفيد سوى
معنى التعريف والاسم لا يدل الا على مسمى آه على ما حققه العلامة التفتازاني في المطول وبناء على ما حقق
في محله ايضا من ان مدلول اللام هو الجنس والاستغراق من موجبات القرائن فلم يبق

عنده

عنده حمل لام التعريف على الاستغراق حتى يستفاد منه الاختصاص ويلغى الاختصاص المستفاد من
التقديم تاكيدا لذكر الاختصاص فلزم الالتجاء الى استفادة الاختصاص من لامي الجنس والملك
كما قال السيد الشريف ولانه على تقدير كون اللام للاستغراق واستفادة الاختصاص
منها لا يظهر كون التقديم لتاكيد ذكر الاختصاص لعدم ظهور تاخير افادة التقديم
الاختصاص عن افادة لام التعريف اياه في هذا المثال على ما قال المحشي في وجه عدم قول الشارح
تاكيدا للاختصاص في قول المص وعلى نبيك الصلوة والتحية فكان هذا لم يخطر ببال المحشي
ههنا وذهل عنه ايضا بعد ما ذكره هناك والا لما اورده هنا الاشكال والنظر والاجابة على تقدير
الايراد فتح اما اولا فلان البناء المذكور آه على ما ذكرنا من قول العلامة لا ينتج هذا الكمال الحكم
فتح المقتضي عندهم وهو الاختصاص بمعنى القصر فتح واما ثانيا فلان لام الملك آه اذا كان لام الملك
كافيا في الدلالة على الاختصاص المقر وهو الاختصاص بمعنى الحصر فاي شيء فلاي سعي وليد اعني
مدلول اللام الذي هو الجنس الى الاستغراق الذي هو من موجبات القرائن على ما حقق في
محله من تقرير ما نقلناه من المطول على التفصيل وكون اثبات اختصاص الافراد باختصاص
الجنس البلغاء اعني لكونه بطريق برهاني ثم على تقدير كون اللام للاستغراق وان لم ينسب الاختصاص
الى لام التعريف بل الى لام الملك كما هو المتبادر من كلامه فاي فائدة في اعتبار الاستغراق وان
نسب الى لام التعريف فلا يظهر كون التقديم لتاكيد الاختصاص لعقبته عدم ظهور التاخر
على ما عرفت فان قيل لا ينسب الاختصاص الى لام التعريف بل الى لام الملك كما هو المستفاد من كلامه
يدفع السؤال بان نظر المحشي بطريق انه انشاء للاعتذار قال في الحاشية ما حاصله ان اتم ما صرح
به السيد الشريف ثم كون التقديم لتاكيد الاختصاص والا فلا فيرد عليه بان مقتضى قوله والا فلا انه اذا
لم يتم ما صرح به السيد الشريف من لامي الملك والجنس يدلان على اختصاص الحمد فلا يتم كون التقديم لتاكيد

Copyright © King Saud University